

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

2010

قرار وزاري رقم *1430* مؤرخ في
يتضمن إنشاء وحدة تسيير مشروع إنشاء الشبكة المعلوماتية القطاعية
للتعليم العالي والبحث العلمي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي ،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 - 129 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94 -- 260 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى إنشاء وحدة لتسيير مشروع الشبكة المعلوماتية القطاعية للتعليم العالي والبحث العلمي، وتدعى في صلب النص «الوحدة»

المادة 2 : تقوم الوحدة بتسيير مشروع الشبكة المعلوماتية القطاعية للتعليم العالي والبحث العلمي .

وفي هذا الإطار، تتكفل بما يأتي :

- تحضير دفتر المواصفات التقنية لدفتر الشروط لاختيار مكتب الدراسات المكلف بمشروع الشبكة المعلوماتية القطاعية للتعليم العالي والبحث العلمي.
- إبداء الرأي حول المواصفات التقنية لدفتر الشروط المعد من طرف مكتب الدراسات لاختيار مؤسسة إنجاز الشبكة المعلوماتية القطاعية للتعليم العالي والبحث العلمي.
- إبداء الرأي حول الجوانب التقنية للمشروع المقدم من طرف مؤسسة إنجاز الشبكة المعلوماتية القطاعية للتعليم العالي والبحث العلمي.
- مساعدة مكتب الدراسات أثناء مدة المشروع ، لا سيما من خلال فحص مطابقة مهامه مع الأحكام التقنية لدفتر الشروط ، والمصادقة على كل حل تقني أو تكنولوجي من شأنه المساهمة في إنجاز الشبكة المعلوماتية القطاعية للتعليم العالي والبحث العلمي، طبقا للقواعد المعمول بها.



المادة 3: يرأس الوحدة الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وتتشكل من الأعضاء الآتية :

- المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي،
- المدير العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية ،
- مدير التنمية والاستشراف ،
- مدير الميزانية و الوسائل ومراقبة التسيير،
- مدير الموارد البشرية ،
- مدير التكوين العالي في مرحلة التدرج،
- مديرة الدراسات لما بعد التدرج والبحث والتكوين ،
- مدير الدراسات القانونية والأرشفة ،
- مدير الشبكات وأنظمة الإعلام والاتصال الجامعية ،
- مدير التعاون والتبادل مابين الجامعات،
- مكلفان بالدراسات والتلخيص ،
- مدير مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني،
- مدير المدرسة الوطنية العليا للإعلام الالي،
- عادل منصور ، خبير ، ممثلا للندوة الجهوية لجامعات لوسط.
- صايف رياض ، خبير ، ممثلا للندوة الجهوية لجامعات الشرق.
- ميصاويح بالحديري ، خبير ، ممثلا للندوة الجهوية لجامعات الغرب.

المادة 4: يمكن أن تستعين الوحدة بكل شخص من شأنه أن يساعدها في أشغالها،

المادة 5: تتولى مديرية الشبكات وأنظمة الإعلام والاتصال الجامعي ، أمانة الوحدة .

المادة 7: يكلف الأمين العام لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي .

08 2018

حرر بالجزائر في :

